

## نص رقم إ. ض 2010/21

### مذكرة عامة عدد 14 لسنة 2010

**الموضوع :** تحليل أحكام الفصل 39 من القانون عدد 71 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بقانون المالية لسنة 2010 الخاصة بطرح فوائض القروض المتعلقة باقتناء أو بناء مسكن اجتماعي من قاعدة الضريبة على الدخل.

تضمن قانون المالية لسنة 2010 إجراء تفضيليا يهدف إلى التخفيف من كلفة اقتناء أو بناء محلات معدة للسكن ذات الطابع الاجتماعي. وتتناول هذه المذكرة تحليل هذا الإجراء.

#### I. فحوى الإجراء

بمقتضى الفصل 39 من القانون عدد 71 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بقانون المالية لسنة 2010، يمكن للأشخاص الطبيعيين، لضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة، طرح فوائض القروض المخصصة لاقتناء أو لبناء مسكن اجتماعي على معنى التشريع المتعلق بتدخلات صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء.

هذا وبالرجوع إلى الأمر عدد 965 لسنة 1977 المؤرخ في 24 نوفمبر 1977 المتعلق بتطبيق القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 المتعلق بإحداث صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة، تعتبر مساكن إجتماعية وتمنح الحق في الانتفاع بأحكام الفصل 39 من قانون المالية لسنة 2010 المساكن الفردية أو الجماعية التي لا تتجاوز مساحتها المغطاة 100م<sup>2</sup> ولا يتجاوز ثمنها 67.500 د.

ويتم طرح الفوائد المتعلقة بالقروض المخصصة لبناء أو لاقتناء مسكن اجتماعي كما تمّ بيانها أعلاه على مستوى الدخل الجملي وفي حدود **المبالغ المدفوعة فعليا**. ويمنح الامتياز المذكور إلى كل الأشخاص الطبيعيين **باستثناء** الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري في صنف الأرباح الصناعية والتجارية.

### مثال:

لنفترض أنّ شخصا متزوجا له ابن في الكفالة حقق بعنوان سنة 2009 دخلا سنويا في صنف المرتبات والأجور بـ 14.000 دينار **صافيا من المساهمات الاجتماعية الإيجابية**.

ولنفترض أنه في غرة جانفي 2009 تحصل على قرض بمبلغ يساوي 45.000 دينار لاقتناء مسكن يساوي ثمنه 50.000 دينار مع نسبة تمويل ذاتي بـ 10 % من ثمن المسكن المذكور وأن القرض سيتم سداه سنويا على 25 سنة بنسبة فائض تساوي 6.5% كما يبينه جدول سداد القرض التالي:

(بالدينار)

السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014	...	2033
أصل القرض	1.800	1.800	1.800	1.800	1.800	1.800		1.800
الفائض	2.925	2.808	2.691	2.574	2.457	2.340		117

في هذه الحالة يحتسب الدخل الخاضع للضريبة للمعني بالأمر بعنوان سنة 2009 والضريبة المستوجبة عليه كما يلي:

د 14.000	- الأجر السنوي الخام (صاف من المساهمات الاجتماعية)
د 1.400	طرح بعنوان الأعباء المهنية بـ 10%
	التخفيضات المشتركة بعنوان الحالة والأعباء العائلية
د 240	(150 د + 90 د)
<b>د 2.925</b>	فوائد القرض المدفوعة
<b>د 9.435</b>	- الدخل الصافي الخاضع للضريبة
د 1.412	- الضريبة المستوجبة حسب جدول الضريبة على الدخل

## II. تاريخ تطبيق الإجراء

تطبق أحكام قانون المالية لسنة 2010 ابتداء من غرة جانفي 2010. وعلى هذا الأساس، يبدأ العمل بطرح الفوائض ابتداء من الفوائض المدفوعة خلال سنة 2009 حيث تطرح هذه الفوائض من الدخل الخاضع للضريبة لنفس السنة والمصرح به سنة 2010 وذلك بصرف النظر عن تاريخ إبرام عقد القرض.

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : محمد علي بن مالك